

الفهرس العام

لـ «مصطلح أهل الحديث»

١٤٣ جـ ٢٠ .

* هذا العلم يحصل فى القلب ضرورة كما يحصل الشيع ٣٠، ٣١ جـ ٤، ٢٨، ٣١ جـ ١٨، ١٤٢، ١٤٣ جـ ٢٠ .

* من الناس من جعل له عدداً محصوراً ثم يفترق هؤلاء، فقليل: أكثر من أربعة، وقيل... إلخ ٣١ جـ ١٨ .

* من الناس من لا يسمى متواتراً إلا ما رواه عدد كثير يكون العلم حاصلًا بكثرة عددهم فقط، ويقولون: إن كل عدد أفاد العلم فى قضية أفاد مثل ذلك العدد العلم فى كل قضية ٣٠-٣٢ جـ ١٨ .

* التواتر نوعان: الأول: عند العامة، الثانى: عند الخاصة ٣٠-٣٢، ٤٢ جـ ١٨ .

* مما تواتر عند العامة والخاصة ٩، ١٠ جـ ١٩ .

* مما تواتر عند الخاصة من الأحاديث ٤٢ جـ ١٨ .

* التواتر قسمان: الأول: لفظى، الثانى: معنوى ١٣، ٤٢ جـ ١٨ .

* كثير من متون الصحيحين متواتر اللفظ عند أهل العلم بالحديث ١٧٩، ١٨٠ جـ ١، ١٣، ٢٦ جـ ١٨ .

* وتواترت هذه الكتب عن هؤلاء الأئمة ٢٤ جـ ١٨ .

* يبدع من نوع فيما تواترت به السنن ٢٦٠، ٢٦١ جـ ٤ .

* المشهور، والمستفيض عند بعض الناس، وتقسيمهم الخبر إلى متواتر، ومشهور، وخبر واحد ٢٨، ٣٠، ٣١ جـ ١٨ .

* شهرة الأحاديث عند العامة لا توجب حجيتها ٢٤٥، ٢٤٦ جـ ٦ .

* الغريب ما ينفرد به واحد، وقد يكون غريب

* الحديث النبوى عند الإطلاق ينصرف إلى ما حدث به بعد النبوة من قوله وفعله وإقراره، هم غلطوا فى ظنهم أنه نهاهم عن التلقيح ١١-٧ جـ ١٨ .

* وقد يدخل فيها بعض إخباره قبل النبوة وبعض سيرته، ويستفح بهذه كثيراً ٩، ١٠ جـ ١٨ .

* كتب الحديث بما كان بعد النبوة أخص ٩، ١٠ جـ ١٨ .

* ما كان خبراً وجب تصديقه، وإن كان تشريعاً ٨، ١٠، ١١ جـ ١٨ .

* حد الحديث الواحد ما رواه صاحب من الكلام المتصل بعضه ببعض ولو كان جملاً كثيرة، وما رواه أيضاً من جملة أو جملتين أو أكثر ١١-١٣ جـ ١٨ .

* إذا روى صاحب كلاماً فرغ منه، ثم روى كلاماً آخر وفصل بينهما أو طال الفصل بينهما فحديثان ١٢ جـ ١٨ .

* وقد يسمى الحديث واحداً وإن اشتمل على قصص متعددة إذا حدث به الصحابى متصلاً بعضه ببعض ١٢ جـ ١٨ .

* قد يكون الحديث طويلاً وفرقه بعض الرواة ١٣ جـ ١٨ .

* الحديث الواحد ليس كالجمله الواحدة ولا كالسورة الواحدة... يشبه الآية الواحدة أو الآيات المتصل بعضها ببعض ١٢ جـ ١٨ .

انقسام الحديث إلى متواتر وغير متواتر

* المتواتر ما يفيد العلم وليس له عدد محصور، قد يحصل العلم بكثرة المخبرين وقد يحصل بصفاتهم، وقد يحصل بقرائن وقد يحصل بمجموع ذلك ٣٠، ٣١، ٤٢ جـ ١٨، ١٤٢،

بأهل العلم بالحديث ١١، ١٢ ج ١،
١٨٩ ج ١٣، ٤، ١٦ ج ١٨، ١٤٢، ١٤٣
ج ٢٠.

انقسام الحديث فى اصطلاح

الترمذى ومن قبله

- * الحديث فى عرف أحمد ومن قبله ينقسم إلى:
(أ) صحيح (ب) ضعيف، كما يقسمون
الرجال إلى ضعيف وغير ضعيف، الضعيف
عندهم نوعان: الأول: ضعيف لا يحتج به،
وهو الضعيف فى اصطلاح الترمذى. الثانى:
ضعيف يحتج به، وهو الحسن فى اصطلاح
الترمذى ١٨٠، ١٨١ ج ١، ١٨، ١٤١ ج ١٨.
- * من أمثلة الضعيف فى اصطلاح من قبل الترمذى
حديث عمرو بن شعيب، إبراهيم الهجرى
١١ ج ١٧، ١٤١ ج ١٨.
- * الترمذى أول من عرف أنه قسم الحديث إلى
ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف
١٨٠، ١٨١ ج ١، ١٦، ١٧، ١٤٠ ج ١٨.
- * الصحيح الذى عرفت عدالة ناقله وضبطهم،
من تقبل روايته مطلقاً ١٦، ١٧، ٢٩ ج ١٨.
- * مثل شعبة ومالك والثورى ويحيى القطان وعبد
الرحمن بن مهدى فى غاية الإتقان والحفظ
بخلاف من دونهم ١٨، ١٩ ج ١٨.
- * الحسن فى اصطلاحه ما تعددت طرقه، ولم يكن
فيهم متهم بالكذب، ولم يكن شاذاً، سبب
نزوله عن درجة الصحيح ١٨٠، ١٨١ ج ١،
١٦، ١٧، ٢٥، ١٤١ ج ١٨.
- * الضعيف فى اصطلاحه الذى عرف أنه متهم
بالكذب ردىء الحفظ ١٦، ١٧، ٢٧ ج ١٨.

المتن، وقد يكون غريب الإسناد، وقد يكون غريباً
من وجه ١٧، ١٨، ٢٥، ١٤٠، ١٤١ ج ١٨.

* من أمثلة الغريب فى الصحيح: «إنما
الأعمال...»، «نهى عن بيع الولاء...»
١٣٩-١٤١ ج ١٨.

* من الغريب ما هو صحيح، وغالبها غير صحيح
٢٥، ٣٠، ٣١ ج ١٨.

ما يفيد العلم ويجزم بأنه صدق

- * إذا تواتر لفظه أو معناه أو تلقاه المسلمون بالقبول
فعملوا به، أو تلقاه بالقبول أهل العلم بالحديث
١٣، ١٤، ١٦، ١٧، ٣٠، ٣١ ج ١٨.
- * أكثر متون الصحيحين مما يعلم علماء الحديث
علماً قطعياً، أن الرسول قاله تارة... إلخ
٨٣، ١٨٤، ١٨٧، ١٨٨ ج ١٣، ٢٦،
٣٠، ١١١ ج ١٨، ١٤٢، ١٤٣ ج ٢٠.
- * خير الواحد المتلقى بالقبول يوجب العلم عند
جمهور العلماء ١١، ١٢ ج ١٨.
- * وإذا حفت به قرائن تفيد العلم، من أنكر إفادته
العلم ١٨٨، ١٨٩ ج ١٣، ١٩، ٢٦ ج ١٨،
١٤٢ ج ٢٠.
- * إذا صححه بعض علماء الحديث وخالفهم
آخرون فى تصحيحه فلا يجزم بصدقه إلا بدليل
١٣، ١٤ ج ١٨.
- * قطعى الدلالة يجب اعتقاد موجهه علماً وعملاً،
ويجب العمل بظنى الدلالة فى الأحكام
الشرعية، وكذلك الوعيد ١٤٢-١٤٩ ج ٢٠.
- * ومن لم يحصل له العلم بذلك فعليه أن يسلم
لأهل الإجماع ٣١، ٣٢ ج ١٨.
- * يعتبر فى الإجماع على صدق الحديث وصحته

يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يصححه صحيحاً، تحسين الترمذى أحياناً يكون مثل تصحيح الحاكم أو أرجح بها من جملة الحسن ١٦-١٨، ٢٥ ج ١٨.

* إنفراد مسلم بالفاظ يعرض عنها البخارى وقد يكون الصواب مع مسلم، وهذا يكون أكثر إذا نازعه غير البخارى كـ«إنما جعل الإمام ليؤتم به» ١٥، ١٦ ج ١٨.

* قد يكون التصحيح والترجيح من مسائل الاجتهاد ١٦، ١٧ ج ٢٠.

* شرط البخارى ومسلم لكل منهما رجال يختص بهم، وقد يشتركان فى رجال آخرين، الذين اتفقا عليهم، عليهم مدار الحديث المتفق عليه، قد يروى أحدهم عن رجل فى المتابعات والشواهد دون الأصل، وقد يروى عنه ما عرف من طريق غيره ولا يروى ما انفرد به، وقد يترك من حديث الثقة ما يعلم أنه أخطأ فيه ٢٧ ج ١٨.

* شرط أحمد فى مسنده أجود من شرط أبى داود فى سنته ١٧٩، ١٨٠ ج ١.

* حديث أهل المدينة أصح الأحاديث، ثم أحاديث أهل البصرة، أحاديث أهل الشام دون ذلك ١٧٤، ١٧٥ ج ٢٠.

* شرط أبى حاتم ١٩٥ ج ٢٤.

* زيادة الثقة مقبولة مع تكافؤ المحدثين، وأما مع زيادة عدد من لم يزد فقد اختلف فيها أولونا وفيه نظر. إذا تعارضتا سقطت رواية الأقل بلا ريب، صفة زيادة الثقة ١٦، ١٧ ج ١٨، ٣٣٤، ٣٣٥ ج ٢١.

* المرسل، وهل يدخل فيه ما أرسله غير التابعى، وعلته، وهل يدخل فيه المنقطع؟ وهل يسمى

* من أنكر على الترمذى قوله: حسن غريب، فلم يعرف مراده فى كثير مما قاله، قد يعنى أنه غريب من ذلك الطريق، ولكن المتن له شواهد صار بها من جملة الحسن ١٦-١٨، ٢٥ ج ١٨.

* إذا قال: صحيح حسن غريب قد يكون؛ لأنه روى بإسناد صحيح غريب، ثم روى عن الراوى الأصلى بطريق صحيح وطريق آخر ٢٥، ٢٦ ج ١٨.

* قد ينازعه غيره فى بعض ما يصححه، كما ينازعه فى بعض ما يضعفه أو يحسنه، مما ضعفه وصححه ١٧، ١٨، ٢٥ ج ١٨.

* الصحيح أنواع: الأول: ما تواتر لفظه. الثانى: ما تواتر معناه، الثالث: ما تلقاه المسلمون بالقبول فعملوا به. الرابع: ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث؛ كجمهور أحاديث البخارى ومسلم ٣٨٢ ج ١٠، ١٣، ١٤ ج ١٨.

* قد يسمى صحيحاً ما يصححه بعض علماء أهل الحديث وآخرون يخالفونهم فى تصحيحه ١٣-١٥ ج ١٨.

* ألفاظ رواها مسلم ونوزع فى صحتها ١٣-١٥ ج ١٨.

* والبخارى نوزع فى صحة ثلاثة أحاديث، والصواب معه ١٤، ١٥ ج ١٨.

تصحيح الأئمة

* تصحيح البخارى أبلغ من تصحيح مسلم، وتصحيح مسلم أبلغ من تصحيح أبى حاتم والترمذى والدارقطنى وابن خزيمة وابن منده وصاحب المختارة وأمثالهم، وهؤلاء أبلغ من تصحيح الحاكم، أهل العلم بالحديث لا

كل مرسل منقطعاً ٢٥ ج ١٨ .

* حكم المراسيل إذا تعددت طرقها وخلت عن المواطأة، إيضاح ذلك بأمثلة ١٨٥-١٨٩ ج ١٣ .

* يقع التواطؤ على المقالات وجحد الضروريات بخلاف الاتفاق على الكذب من غير مواطأة ولا اتفاق ١٦٩ ج ٥ .

* إذا تعارض خبران؛ أحدهما مسند ثابت والآخر مرسل ٦٤، ٦٥ ج ١٣ .

* الجمع بين حديث غسل المنى وحديث فركه ٣٣٣، ٣٣٤ ج ٢١ .

* اشترطت العدالة والحفظ والتيقظ في الراوى لتأمين السهو والكذب ٢٨، ٢٩ ج ١٨ .

* قد يغلط الثقة الصدوق . وقد يصدق الكاذب، بأى شئ يستدل عليه ١٨٩، ١٩٠ ج ١٣ .

* الضعيف الذى رواه من لم يعلم صدقه؛ إما لسوء حفظه أو لانهامه ٣٨٢ ج ١٠ .

* يختلف قبول روايته باختلاف القرائن ٣٢ ج ١٨ .

* الغلط لا يسلم منه أكثر الناس ١٤٧ ج ١٠ .

* الزيادة والنقص كم من حديث صحيح الاتصال ثم يقع فى إسناده الزيادة والنقصان ٣٢ ج ١٨ .

* قول أحمد: لو تركنا الرواية عن القدرية لتركناها عن أكثر أهل البصرة ١١٨-١٢٠ ج ٢٨ .

* الرواية عن الشيعة لا يروى البخارى ومسلم أحاديث على إلا عن أهل بيته ٢١، ٢٢ ج ١٨ .

* أسباب السهو سبعة ٢٨ ج ١٨ .

* الأحاديث المنكرة كثيراً ما تروى فى الفضائل

والمناقب ١٧٩، ١٨٠ ج ١ .

* قد يكتب المحدث الحديث الضعيف للاعتبار والاستشهاد به ١٨٩ ج ١٣، ١٨، ١٩ ج ١٨ .

* تعدد الطرق وكثرتها يقوى بعضها بعضاً ولو كان الرواة ٢٤٢ ج ٦، ١٨، ١٩ ج ١٨ .

* من الضعفاء ١٨١ ج ١، ٣٨٢ ج ١٠، ١٨، ١٩ ج ١٨ .

رواية الأحاديث الضعيفة

* لا يجوز أن يعتمد فى الشريعة على الأحاديث الضعيفة التى ليست صحيحة ولا حسنة ١٧٩، ١٨٠ ج ١ .

* أحمد وغيره جوزوا أن يروى فى فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت إذا لم يعلم أنه كذب ١٧٩، ١٨٠ ج ١، ١١١، ١١٢ ج ١٥ .

* قول أحمد: ضعيف الحديث خير من الرأى ٣٣ ج ١٨ .

* من نقل عن أحمد أنه يحتج بالحديث الضعيف الذى ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه ١٧٩، ١٨٠ ج ١ .

* سبب تسهيلهم فى أحاديث الترغيب والترهيب دون أحاديث الأحكام، وقول أحمد ٤٠، ٤١، ٤٦، ١٤٧ ج ١٨، ١٤٤-١٤٩ ج ٢٠ .

* قولهم: يعمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذى لا يحتج به ١٧٩، ١٨٠ ج ١، ٤٠، ٤١ ج ١٨ .

* إذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديراً وتحديداً؛ مثل صلاة فى وقت معين بقراءة

فيهم ٢٠٧، ٢٠٨ ج ١٠، ١٧٤ ج ٢٠.

* الرافضة كذبوا أحاديث كثيرة فراج كثير منها على أهل السنة، وروى خلق كثير منها أحاديث حتى عسر تمييز الصدق من الكذب على أكثر الناس ١٧٤، ١٧٥ ج ٦.

* يذكر مالك وغيره من أهل المدينة أنهم لم يكونوا يحتاجون بعامة أحاديث أهل العراق؛ لأنهم لم يكونوا يميزون بين الصادق والكاذب، فأما إذا علموا صدق الحديث فإنهم يحتاجون به، كما روى مالك عن أيوب السخيتاني ١٦٩ ج ٢٠.

* علماء الحديث كشعبة ويحيى بن سعيد وأصحاب الصحيح والسنن كانوا يميزون بين الثقات الحفاظ وغيرهم من أهل الكوفة والبصرة، من ثقات أهل الكوفة ١٧٥ ج ٢٠.

* أهل الشام لم يكن فيهم كثير كاذب ولا أئمة كبار في الحديث والقراءة ٢٠٩، ٢١٠ ج ١٠.

* الصحابة لم يعرف فيهم من تعمد الكذب على رسول الله، وكذلك التابعون من أهل مكة والمدينة والشام والبصرة مثل... وقد عرف الكذب بعد هؤلاء في طوائف ١٧٨، ١٧٩ ج ١، ١٨٧، ١٨٨ ج ١٣، ١٧٩، ١٨٠ ج ٢٣.

* الموضوع في اصطلاح ابن الجوزي وأبي العلاء الهمداني ١٧٨-١٨٠ ج ١.

* قد يروى أئمة في الفقه والتصوف أو الحديث المكذوب تارة.. وتارة... روايتها مع بيان كذبها جائز لمن حدث عن حديثه وهو يعلم أنه كذب... ٢٣، ٣٨١، ٣٨٢ ج ١٠.

* من المؤلفات التي اشتملت على الصحيح والضعيف والموضوع كثيراً كتب الرقاق

معينة، أو على صفة معينة لم يجز ٤٠، ٤١ ج ١٨.

* مرادهم أن يكون العمل مما ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه بنص أو إجماع، فروى في تقدير الثواب والعقاب وأنواعه، اعتقاد موجب وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي ٢٣٣، ٢٣٤ ج ١٠، ٤٠، ٤١ ج ١٨.

* قد ينتقل أقوام إلى خير مما كانوا عليه بسماع الأحاديث الضعيفة ٥٤، ٥٥ ج ١٣.

* الترهيب والترغيب بالإسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العلماء ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرد إثبات حكم شرعي أو استجابة ولا غيره ١٨، ١٨٣-١٨٥ ج ١، ٤٠، ٤١ ج ١٨.

* الموضوع الذي قامت الأدلة على كذبه ٣٨٢ ج ١٠.

* نعمد الكذب له أسباب خمسة ٢٨، ٢٩ ج ١٨.

* من عرف منه أنه يتعمد الكذب فمتهم من لا يروى عنه شيئاً، هذه طريقة أحمد وغيره... الكلبى ١٨، ١٩ ج ١٨.

* ومن العلماء من يسمع حديثه ويقول: إنه يميز بين ما يكذبه وبين ما لا يكذبه ١٨، ١٩ ج ١٨.

* من علم أنه كذب موضوع لم يجز الالتفات إليه ٤٠ ج ١٨.

* من الموضوعات في الصفات والتصوف وغيرهما ١٨٤ - ١٨٨ ج ١، ٨٨ ج ٤، ٣٨٠ - ٣٨٢ ج ١٠، ٢١٢ - ٢١٥ ج ٢٢.

* كثرة الكذب في الرواية نشأت عن الكوفة في زمن التابعين، ولم يكن في أهل بلد أكثر منه

* «الإجازة» ٢٣، ٢٤ ج١٨.

أهل الحديث

* ما يعنى المؤلف بأهل الحديث إذا أطلق هذه العبارة ٢١٦ ج٣، ٦٠ ج٤.

* امتداح أهل الحديث نقلته ونقاده، وقول الشافعى فيهم، واستجابة دعاء النبى لهم ٩-١٣ ج١، ٢١٢-٢١٦ ج٢٢.

* لهم من تضعيف الأجر ما ليس لغيرهم ٨٦، ٨٧ ج٤.

* أهل الحديث يشاركون كل طائفة فيما يتحلون به من صفات الكمال ويمتازون عنهم ١١ ج٤.

* أئمة أهل الحديث خرجوا من الأمصار الخمسة، وأثبتهم أهل المدينة وأهل البصرة ٢٠٩، ٢١٠ ج١٠.

* من أئمة الحديث الذين يحتجون به وبينون عليهم دينهم ١٥٣ ج١٠.

* الفرق بين نقل أهل الحديث ونقل أهل الأخبار وأهل الأهواء ٢٥٢ ج٢٧.

* بعض المتأخرين من أهل الحديث قد يحتجون بأحاديث موضوعة، ويذكرون من القرآن والحديث ما لا يفهمون معناه لكنهم بالنسبة إلى غيرهم فى ذلك كالمسلمين إلى بقية الملل ٣٣-٣٨ ج١٨.

* قد يقرب من أهل الكلام وأهل التصوف بعض أهل الحديث تارة بمعارضة السنن بالعقل وتارة بعزل العقل عن محل ولايته ٢١٠، ٢١١ ج٣.

* سبب استجهال أهل الكلام ونحوهم لأهل الحديث ٣٣ ج١٨.

* من فضائل مالك، الحديث فى فضله

والتصوف والتفسير والفضائل، ومنها...

ومن مصنفها ١٨٥-١٨٧ ج١، ٣٨١، ٣٨٢ ج١٠، ٣١٤، ٣١٥ ج١١.

* الصحابى من رأى النبى مؤمناً به، الصحبة جنس تحته أنواع ٢٨٤ ج٤، ١٦٥ ج٢٠.

* من أعلام الرواة من الصحابة والتابعين وطبقاتهم ١٨٧، ١٨٨ ج١٣.

* أبو هريرة سبب كونه أحفظ الصحابة، ففهمه، قول عائشة وعمر فيه، لدغ الحية لمن طعن فيه ٥٩، ٦٠، ٣٢٥ - ٣٣٠ ج٤، ١٣٦، ١٣٧ ج١٣.

* أيما أكثر حديثاً هو أو عبد الله بن عمرو ٨، ٩ ج١٨.

* ابن مسعود، وروايته ٣٢٣، ٣٢٤ ج٤.

* مجاهد، ورواية ابن أبى نجيح عنه ٢٢٠، ٢٢١ ج١٧.

* «العالى والنازل» ٢٤ ج١٨.

صيغ الأداء

* متى يسوغ أن يقول: حدثنا، أو حدثنى، أو سمعت، أو حدث وأنا أسمع؟ وإذا سمعه يتكلم بالحديث فهل يجوز أن يقول: حدثنا إلخ؟ ٢٠ ج١٨.

* لم يكن الصحابة يلتزمون لفظ الشهادة فى التحديث والإقرار ١٠٠، ١٠١ ج١٤.

* العرض، وهل هو أرجح من السماع وهل يسوغ فيه حدثنا وأخبرنا؟ ٢١ ج١٨.

* «المنال» و«المكاتب» وأيهما أرجح ٢٣ ج١٨.

* من فقهاء الحديث الشافعى وأحمد ١٢٥، ١٢٦ ج ٢٥ .

* البخارى، الدارمى، أبو داود ١٨٣ ج ١، ٩ ج ٢، ١٧٦-١٧٨ ج ٢٠ .

علل الحديث

* يكون الحديث إسناده فى الظاهر جيد ١٨٨، ١٨٩ ج ١٣، ١٤، ١٥، ٢٧، ٤٤ ج ١٨ .

* الرجل قد يكون حافظاً لما يرويه عن شيخ غير حافظ لما يرويه عن آخر ١٩٤، ١٩٥ ج ١ .

* أمثلة ما فيه علة فى البخارى ومسلم وبيان وجهها ١٨٩ ج ١٣، ٤٣ ج ١٨ .

* «إنها ركس» ١٧، ١٨ ج ١٨ .

* البخارى أعرف بالحديث وعلله، وأفقه فى معانيه من مسلم ١٣٢ ج ١٧، ١٥ ج ١٨ .

* أعلم الناس بهذا الفن... وفيه مصنفات ١٨٦، ١٨٧ ج ١، ١٤، ١٥ ج ١٨ .

* الكامل فى أسماء الرجال لابن مهدي لم يصنف فى فنه مثله ١٩٣ ج ١ .

* يشترط فى المتكلم فى شخص حسن النية ١٣٣ ج ٢٨ .

* إذا كان الجرح والمعدل من الأئمة لم يقبل الجرح إلا مفسراً فيكون التعديل مقدماً على الجرح المطلق ١٥٦ ج ٢٤ .

كتب الحديث ومبدأ تصنيفها

* كان النبى قد نهاهم عن كتابة غير القرآن ثم

نسخ ذلك ١٧٧ ، ١٧٨ ج ٢٠، ٢٠١ ج ٢١ .

* أول من صنف ابن جريح شيئاً فى التفسير وشيئاً فى الأموات، ثم صنف ابن أبى عروة وحماد بن سلمة ومعمر وأمثالهم ما فى الباب عن النبى والصحابة والتابعين، ثم صنف بعد عبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب ١٧٧، ١٧٨ ج ٢٠ .

* الموطأ صنف على هذه الطريقة، وفضله الشافعى باعتبارها ٢٠٩، ٢١٠ ج ١٠، ٤٥ ج ١٨، ١٧٧، ١٧٨ ج ٢٠، ٤٨ ج ٣٠ .

* ما اشتمل عليه، وما قصد بترتيبه وذكر الآثار وما أنكر عليه ١٧٩-١٨١، ٢٠٤ ج ٢٠ .

* تفضيل صحيح البخارى ومسلم على الموطأ ١٧٦-١٧٨ ج ٢٠ .

* ما فى البخارى متن يعرف أنه غلط على صاحب، لكن فى بعض ألفاظ الحديث ما هو غلط، وقد بين فى صحيحه ما يبين غلط ذلك الراوى، وفيه عن بعض الصحابة ما يقال: إنه غلط ١٨٣ ج ١، ٣٧٣ ج ١٠، ٤٤ ج ١٨ .

* من رجح صحيح مسلم فلاجل... ومن زعم إلخ ١٧٦، ١٧٧ ج ٢٠ .

* مسلم فيه ألفاظ عرف أنها غلط ٤٤ ج ١٨ .

* جمهور ما أنكر على البخارى يكون قوله فيه راجعاً بخلاف مسلم ١٨٣، ١٨٤ ج ١ .

* أصح كتب الحديث البخارى، ثم مسلم، وما جمع بينهما كالحميدى والإشبلى، وبعد ذلك السنن سنن أبى داود، والنسائى، جامع الترمذى، المسانيد: مسند الشافعى، مسند أحمد ٤٥ ج ١٨ .

- جـ ١٠، ٤٣ جـ ١٨ .
- * وكتب أخرى اشتملت على الصحيح والضعيف والموضوع ١٨٠، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦ جـ ١ .
- * وكتب لا تروى بالإسناد وهي دون تلك الطبقات ١٨٦، ١٨٧ جـ ١ .
- * صفوة الصفوة مثل كتاب الحلية والغالب عليها الصفة ٤٣ جـ ١٨ .
- * أبو الفرج صنف كتاباً في امتحان السنن من البدعي وزاد فيه بعض غلاة المثبتة أشياء ٨٨، ٨٩ جـ ٤ .
- * البيهقي والطحاوي وطريقتهما في التصنيف ٨٥، ٨٦ جـ ٢٤ .
- * ومن الذين خلطوا التصوف بالحديث والكلام كتبت الحارث المحاسبي وأبي الحسن بن سالم وأبي سعيد الأعرابي وأبي طالب المكي ٢٠٩ جـ ١ .
- * لا يمكن لواحد من الأمة الإحاطة بحديث الرسول حتى الخلفاء، أمثلة ١٣٠-١٣٣ جـ ٢ .
- * الذين سبقوا تدوين هذه السنن كانوا أعلم بها ممن بعدهم ١٣٢، ١٣٣ جـ ٢٠ .
- * دواوين الإسلام التي يعتمد عليها ١٧٨ جـ ١، ٢٣٤، ٢٣٥ جـ ٣ .
- * أئمة المصنفين في العلم يتدنون بأصل العلم والإيمان: بصفة نزول الوحي، ثم الإقرار بما جاء به، ثم بمعرفة ما جاء به ٩ جـ ٢ .
- * الألفاظ الغريبة في الحديث إذا عرف تفسيرها

- * كتب أحمد الأحاديث والآثار الماثورة عن الصحابة والتابعين وعلى ذلك يعتمد ٢١٠ جـ ١٠ .
- * مؤلفات أحمد لا يذكر فيها ما هو معروف بالوضع بل قد يقع فيها ما هو ضعيف بسوء حفظ ناقله، وكذلك الأحاديث المرفوعة، كما ليس ذلك في مسنده، لكن فيه ما يعرف أنه غلط فيه رواته ١٧٨ جـ ١، ٤٧ جـ ١٨ .
- * نزه أحمد مسنده عن أحاديث جماعة يروى عنهم أهل السنن، شرط أحمد في مسنده أجود من شرط أبي داود في سنه ١٧٨-١٨٠ جـ ١ .
- * كتاب الدارقطني قصد فيه غرائب السنن يروى فيه من الضعيف والموضوع ما لا يرويه غيره ٩٤، ٩٥ جـ ٢٧ .
- * اعتماد أحمد والثوري والشافعي على رواية مجاهد، قول من قال: لا تصح رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد ٢٢٠ جـ ١٧ .
- * كتاب الحلية لأبي نعيم من أجود الكتب المصنفة من أخبار الزهاد والمنقول فيه أصح من المنقول في... وكتاب أحمد في الزهد وابن المبارك أصح نقلاً من الحلية، هذه الكتب ونحوها لأبد فيها من أحاديث ضعيفة بل باطلة ٤٣، ٤٤ جـ ١٨ .
- * مؤلفات اشتملت على أحاديث ضعيفة وحكايات ضعيفة بل باطلة وهي دون كتاب الحلية: مصنفات أبي عبد الرحمن السلمى، رسالة القشيري، مناقب الأبرار ٣٨١، ٣٨٢

فضل كتابة الحديث

* كتابة القرآن والأحاديث الثابتة من أعظم القرب،
وكذلك إذا كتبها لبيعها « إن الله يدخل
بالسهم الواحد ثلاثة... » ٢٠٨ ج ١٣،
٤٥ ج ١٨ .

من جهة النبي ﷺ لم يحتج إلى الاستدلال

بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم ٧٥، ٧٦

ج ٥، ٢٨٦ - ٢٨٩ ج ٧، ١٨ ج ١٣ .

* حكم تفريق الحديث الواحد ١٤ ج ١٨ .

* وفاة الأئمة الأربعة ١٧٦ ج ٢٠ .